

وسائل الشيعة

[176] 13 - باب عدم جواز استنباط الاحكام النظرية من طواهر القرآن الا بعد معرفة تفسيرها من الائمة (عليهم السلام) (33532) 1 - محمد بن يعقوب، عن محمد بن إسماعيل، عن الفضل ابن شاذان، عن صفوان بن يحيى، عن منصور بن حازم قال: قلت لأبي عبد الله (عليه السلام): إن الله أجل وأكرم من أن يعرف بخلقه - إلى أن قال: - وقلت للناس: أليس (1) تعلمون أن رسول الله (صلى الله عليه وآله) كان الحجة من الله على خلقه؟ قالوا: بلى، قلت فحين مضى رسول الله (صلى الله عليه وآله) من كان الحجة الله على خلقه؟ قالوا: القرآن، فنظرت في القرآن فإذا هو يخاصم به المرجئ والقدرى والزنديق الذي لا يؤمن به حتى يغلب الرجال بخصومته، فعرفت أن القرآن لا يكون حجة إلا بقيم، فما قال فيه من شيء كان حقا - إلى أن قال: - فأشهد أن عليا (عليه السلام) كان قيم القرآن، وكانت طاعته مفترضة، وكان الحجة على الناس بعد رسول الله (صلى الله عليه وآله)، وأن ما قال في القرآن فهو حق، فقال: رحمك الله. ورواه الصدوق في (العلل) عن أبيه، عن سعد بن عبد الله، عن يعقوب بن يزيد، عن صفوان بن يحيى (2). ورواه الكشي في كتاب (الرجال) عن جعفر بن أحمد (3) بن أيوب،

الباب 13 فيه 82 حديثا 1 - الكافي 1: 128 /

2 (1) ليس في المصدر (2) علل الشرائع 192 / 1 (3) في نسخة: محمد (هامش المخطوط) (*)